

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٥٠ لسنة ٢٠١٢

بنجح السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٤٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية

والسينما والموسيقى :

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الثقافة رقم (١٢٩٤) المؤرخ ٢٠١٢/٢/١٥ :

قرار:

(المادة الأولى)

يُخول السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية والسينما والموسيقى ، وهم :

الاسم	الصنف	جهة العمل	م
الأستاذ الفنان/ حلمى محمد إبراهيم فودة	أمين صندوق النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	١
الأستاذ الفنان/ صبرى عبد السلام محمد عبد الله	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٢
الأستاذ الفنان/ عفاف رشاد أحمد سويلم	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٣
الأستاذ الفنان/ أشرف حسن طلبة السيد	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٤

الوقائع المصرية - العدد ١٣٢ في ٩ يونيو سنة ٢٠١٢

الاسم	الصفة	جهة العمل	م
الأستاذ الفنان / منير مكرم ولسن عبد المسيح	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٥
الأستاذ الفنان / كمال عطية عمر إبراهيم	عضو مجلس النقابة	معيد بأكاديمية الفنون	٦
الأستاذ الفنان / محمد مصطفى محمد الصاوي	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٣/٤/٢٠١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله